

من تزعجه الغازات ويدفعها بمشقة هل له حكم صاحب سلس البول؟

عبدالمحسن الزامل

ان كانت تزعجه الغازات بشكل متكرر احيانا كل وقت الصلاة احيانا يتوضأ مرتين ثم من المرة الثانية ابتعد الغازات واحيانا لا تزعجه

لا تزعجه مدة يومين متتاليين متتاليين ثم نبداً مرة اخرى بعد ذلك - [00:00:00](#)

مدافعتها من يستطيع مدافع مدافعتها من شقة ولا تخرج بغير ولا تخرج باي رغبة كصاحب السن ولا تخرج هل له حكم صاحب

السلس خاصة في رمضان في التراويح المصيبة كانت هذه الغازات - [00:00:16](#)

متواصلة في الغازات متواصلة. والتي ليست منضبطة قد تنقطع لكنها تأتي وتتواصل في هذه الحالة حكمها حكم صاحب السلف

حكمها حكم سلس البول سلس الريح سلس المذي غير ذلك من انواع السلس - [00:00:42](#)

آآ فانها تأخذ حكم صاحب صاحب السلس فيه خلاف المعروف وان كان الاظهر والله اعلم انه طأن طهارته تجزئ ولا يحتاج ان يتوضأ

لدخول الوقت كقول الجمهور الا ان يحدث الحدث المعتاد. هذا قول مالك واختيار تقي الدين رحمه الله. فان كانت هذه هذا الريح

ليست مستمرة - [00:01:00](#)

معه تنقطع مثلا تنقطع هذا الانقطاع يمكن ان يصلي فيه الصلاة الصلاة ولا يخرج معاربه فهذا الجمهور قالوا انه يصلي ولو صلى وحده

ولو صلى وحده يعني انسان يقول انا اه - [00:01:26](#)

هناك وقت مثلا تنقطع الريح الوقت واستطيع اتوضأ واصلي وافرع من الصلاة قبل ان تخرج الريح نقول في هذه الحالة على قول

الجمهور يصلي في هذا الوقت الذي لا يخرج مع ريح ولو صلى قبل الجماعة ولو صلى بعد الجماعة - [00:01:44](#)

وقانون لا يصلي لا يجوز له يصلي مع الجماعة ما دام انه يمكن ان يحفظ صلاته في وقت لا يخرج مع ريحه هذا هو قول الجمهور هذا

قول الجمهور على خلاف المالكي عنده خلاف في هذه المسألة اذا كان السلس يأخذ نصف الوقت فاكثر فانه في هذه الحال -

[00:02:07](#)

لا يلزم ذلك بل حكم حكم صاحب السلس وكذلك ايضا هذا على قول المالكي وكذلك ايضا اذا كان غير منضبط يقول يمكن يأتيني

احياة ينقطع احيانا يأتي لانه ليس منضبط - [00:02:29](#)

ليس هناك وقت منضبط ولا يستطيع اضبط الوقت. يتصل يتصل خروج السلس وينقطع واحيانا احيانا يعني لا ينقطع ويتواصل. ما

هناك وقت محدد. ومتنقل في وقت في الوقت ما بين اوله ووسطه واخره ليس هناك نقطة منضبط فهذا حكمه حكم صاحب

السلس فعليه ان يتوضأ - [00:02:43](#)

وان يصلي ما يسر الله له حتى حتى نهاية الوقت دخول الوقت الثاني اذا حبيت اوضح عن قول الجمهور احتياطا فلا بأس وان اخذ

بقول مالك فهذا لا بأس به - [00:03:09](#)

على اختيار على قوم مالك واختيار تقيي الدين رحمه الله - [00:03:26](#)